

ثلاثيات الكليني

[272] أفضل، فإذا كان الناس حسنة حالهم، فالعتق أفضل، فإذا كانوا شديدة حالهم، فالصدقة أفضل، وبيع هذا أحب إلي إذا كان بهذه الحال (1). * * * 90 - الحسين بن محمد، عن أحمد بن اسحاق، عن بكر بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا، الأزدي قال: دخلت على أبي عبد الله (ع) ومعي علي بن عبد العزيز، فقال لي: من هذا؟ فقلت: مولى لنا. فقال: أعتقتموه أو أباه؟ فقلت: بل أباه. فقال: ليس هذا مولاك، هذا أخوك وابن عمك، وإنما المولى هو الذي جرت عليه النعمة، فإذا جرت على أبيه، فهو أخوك وابن عمك (2).

(1) الكافي: ج 6، ص 194، ك (العتق والتدبير والكتابة) ب 16 (النوادر) ح 4. * وعنه في مرآة العقول: ج 21، ص 323، ح 4. * ورواه في الفقيه: ج 3، ص 135، ذيل ح 3499. وفيه " وروي عن بكر بن محمد... ". * وعن الكافي والفقيه في الوسائل: ج 16، ص 37، ك (العتق) ب 27 من أبواب (العتق) ح 1. ج وعنهما - أيضا - في الوافي: مجلد ٨. ص 588، ح 10148. (2) الكافي: ج 6، ص 199، ك (العتق والتدبير والكتابة) ب 18، ح 3. * وعنه في مرآة العقول: ج 21، ص 330، ح 3 (*).
